



الليات التظلم الطلابى من نتائج الامتحانات

- ١- يتقدم الطالب بطلب لمكتب شئون الطلاب فى خلال ١٥ يوم من إعلان النتيجة.
- ٢- يتم تسديد مبلغ ٥٥ جنيه عن كل مادة يتظلم فيها الطالب.
- ٣- يرسل الطلب لرئيس الكنترول المختص.
- ٤- يتم مراجعة رصد الدرجات للطلاب المتظلم.
- ٥- ترفع نتيجة التظلم لوكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب.
- ٦- يعتمد عميد الكلية نتيجة التظلم.
- ٧- إعلام الطالب نتيجة التظلم.

مدير وحدة القياس والتقويم

د. سياره

أ.م.د/ميلاء طه

عميد الكلية

د. داهية صالح

د. صفاء صلاح اسماعيل

